

تلزم الإدارة العمومية المعنية بإعلام المترشحين المقبولين للمشاركة في المسابقة بواسطة رسالة فردية، أو عن طريق التعليق على مستوى أماكن العمل في أجل أدناه 10 أيام عمل قبل التاريخ المحدد لإجراء الإختبارات الكتابية، كما يتعين إعلام المترشحين غير المقبولين للمشاركة بأسباب رفض ترشحهم. كما يتم إعلامهم بحقوقهم في الطعن لدى السلطة التي لها صلاحية التعيين التي يجب البت في هذا الطعن في حالة قبول هذه السلطة الطعون يتعين عليها إعلام المترشحين المعنيين بقبولهم للمشاركة في المسابقة المعنية. ويعهد تنظيم إجراء المسابقات على أساس الإختبارات إلى مؤسسات عمومية للتكوين، ويجب أن تتضمن هذه المؤسسات التي يمكن تأهيلها كمركز إمتحان، تكويناً أو تعليماً في التخصص وتعتبر لأغية المسابقات المنظمة من طرف المؤسسات غير المؤهلة قانونياً.